تنظيم المجال الديني في العراق

أ.م.د .باسم علي خريسان
مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية-جامعة بغداد

الملخص:

يعد التنظيم في مختلف مجالات الحياة مطلب اساس لكل مجتمع ودولة تسعى لبناء مجتمع مستقر يعيش حالة السلام المستدام، وتنظيم المجال الديني من مجالات الحياة المهمة التي لابد من العمل على وضع الاسس والقواعد والتشريعيات المطلوبة لتنظيمه بالشكل الذي يجعل منه عنصر قوة واستقرار للدولة خاصة في دولة مثل العراق تتعدد فيها الاديان والطوائف والمذاهب الدينية المختلفة ويلعب الدين دوراً مهماً في الثقافة العامة للبلد.

كلمات مفتاحية: تنظيم المجال الديني، دولنة المجال الديني، فدرلة المجال الديني، المجال الديني غير المنظم.

المقدمة

يعد المجال الديني من المجالات المهمة التي تكون بحاجة الى التنظيم في اطار الدولة، حيث لا يمكن ترك هذا المجال المهم والخطير بعيداً عن سلطة الدولة التي تعد الوحدة الاساسية في تنظيم مجمل النواحي الحياتية للانسان والمجتمع، لذلك سعت الدول الى اخضاع المجال الديني لسلطتها بالشكل الذي

ينسجم مع سياستها العليا ويحقق مصالحها ولكنها اختلفت فيما بينها في الشكل التنظيمي للمجال الديني، فلكل دولة خصوصيتها التي تفرض عليها رسم اطار معين ينسجم مع طبيعة المجال الديني فيها والعراق كدولة حديثة سعى منذ تأسيسه في العام ١٩٢١ الى تنظيم المجال الديني فيه من اجل مأسسته بالشكل الذي يتناغم مع شكل الدولة العراقية الحديثة، لكن مع ذلك لم يكن بالامر السهل ،فالمجتمع العراقي متعدد الاديان والطوائف والمذاهب والدولة فيه لم تشهد الاستقرار منذ تأسيسها ولحد الان وفي كل مرحلة من مراحل تاريخه الحديث والمعاصر كان تنظيم المجال الديني فيه يتأثر بشكل كبير بالنظام السياسي الحاكم ، فالأنظمة السياسية التي حكمت العراق اختلفت في علاقتها بالمجال الديني باختلاف مرجعياتها الفكرية لذلك كان تنظيمها للمجال الديني يتأثر بذلك ، وفي هذا البحث نسعى لدراسة تطور تنظيم المجال الديني في العراق منذ تأسيس الدولة العراقية والى الوقت الحاضر.

اولاً: مفهوم المجال الديني

يقصد بالمجال أو الحقل الديني «مُجمل الرُّؤى والأفكار، والنشاطات والممارسات، وكذلك الهيئات والمؤسَّسات، التي تنتمي إلى «الدّين» مُباشرة: نشأةً ومصدراً، سيرورةً ومآلاً، والتي تؤثِّر في شكل عام في مُجريات الحياة السّياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية للأفراد والجماعات على حد سواء، ليس فقط على مستوى الحياة الدُّنيا، وإنّما أيضاً فيما يتعلّق بصياغة الرُّؤى والتصوّرات الميتافيزيقية الخاصّة بالعالم الآخر. وبالتالي، فإنَّ مفهوم «إصلاح المجال الدِّيني» مثلاً يشمل ضرورة كلاًّ من: الجوانب الفكرية والثقافية، والجوانب السُّلوكية والممارسات التعبُّدية (التدين)، وكذلك الجوانب المؤسساتية وما يرتبط بها من وضعية «الرُّموز الدِّينية» في المجال العام، والجوانب

المتعلقة أيضاً بمواقف «المجتمع الدّيني» من القضايا العامَّة. فالخطاب الديني المعبر عن هذا الاتجاه يتضمّن شبكة من المجالات: التعليمية، الدعوية، والإعلامية، وهذا الخطاب الذي تتعالى الصيحات بضرورة تجديده يتشابك في مفاصل الحياة بحيث يتعذّر فصله عن مناحيها المختلفة ([1]).فضلاً عن ذلك للمجال الديني العام في المجتمعات المسلمة مساحة واسعة من التأثير في الفرد فكراً وممارسه، وهذا المجال الديني متغلغل أيضاً داخل بنية المجتمع في شكل اختياري بسبب تنظيمه علاقات الأفراد مع بعضهم وتهذيبه السلوك العام وفق أحكام وتشريعات تجيز وتحرم عدداً من العادات والاحتياجات المجتمعية، فالتعليم والمنبر والتجارة والآداب والزواج وترتيب الأسرة وغيرها، واقعة تحت هذا المجال العام، وهذا المجال ليس هو الدين المنزّل فحسب؛ بل هو مجموع تلك النظم والأعراف والمنتجات التي خرجت من ذلك الوحي وتفاعل معها الإنسان اجتماعياً وثقافياً فأضحت معلماً لذلك المجتمع وفق هوية يتميز فيها عن غيره من المجتمعات، فالتنصل من هذا المجال الديني هو انتزاع قيم وآراء تجذّرت عبر قرون طويلة، من الصعب المغامرة بإنكاره أو محاولة تهميش وجوده في كثير من مواقف وقضايا عصرنا الراهن([2]). هذا ما يجعل من تنظيمه قضية مهمة وخطيره في ذات الوقت، مهمة لما يمثله المجال الديني في حياة الانسان والمجتمع وخطيره كون المساس بالمجال الديني قد يفسر بانه تعدي على المقدس في المجتمع.

[1] – نقلاً عن محمد حلمي عبدالوهاب ، المجال الديني... المفهوم وتجلّياته،
http://www.alhayat.com/article/4597383

[2] – مسفر بن علي القحطاني ، المجال الديني العام ... ورهانات المستقبل،
http://www.alhayat.com/article/908280/

ثانياً: أهمية تنظيم المجال الديني

يُعدّ المجال الدينيّ واحداً من الحقول التي خضعت لعمليّات المأسسة الصارمة والمتعاقبة في العراق، فالدين لا يكون ناجعاً إلا بتنظيم مجاله الاعتقاديّ والطقسيّ، وتوزيع الأدوار بين مختلف الفاعلين المسهِمين في إقامة أَوَده واستدامة وجوده. وهذا الاحتياج الملحّ إلى المأسسة الدينيّة يتأتّى من عاملين متعاضدين: أوّل يتّصل بالضرورة البنيويّة والتاريخيّة للتديّن التي تفرض على الفاعلين الاجتماعيّين الانتقال من طور الممارسة الحرّة إلى طور الممارسة المقنَّنة؛ لأنّ ،هنالك ضرورة لإنتاج مؤسّساتيّ في كلّ دين حتّى يسعى إلى تأمين هويّته عبر التحوّلات الاجتماعيّة للعالم المحيط به وثانٍ يقترن بعمليّات التبرير والشرعنة التي تصبغها المؤسّسات الدينيّة على النظام الاجتماعي بما فيه من فاعلين وأنظمة سلوكيّة وأدوار وأنساق ثقافيّة بفضل نمط من التبريرات النظريّة الخالصة التي تفسّر وتبرّر قطاعات معيّنة من النظام الاجتماعيّ ، وتقدّم أبنية نظريّة راقية تبرّر ناموس المجتمع كلّيّاً وتدمج كلّ التبريرات الجزئيّة في نظرة إلى الكون,والتي تشمل الكلّ ([٣]). وهنا يشير (فينك وجريم) إلى أن تنظيم الدولة للدين يمكن ملاحظته عبر اثنين من المؤشرات؛ المؤشر الاول يتعلق بالمحسوبية الدينية للدولة بمعنى الدعم الحكومي والامتيازات الممنوحة للأديان المعترف بها، الامر الذي قد يترتب عليه إعانات مالية مباشرة للمؤسسات أو دعم مؤسسات الدولة لأمور مثل تدريس الدين في المدارس المدعومة من الدولة ودعم مؤسسات الخدمات التي تديرها الجماعات الدينية. المؤشر الثاني يرى أن التنظيم الحكومي للدين لا يشمل القوانين الرسمية فحسب، بل أيضا العقوبات الادارية

[٣] –محمد سويلمي، المؤسّسة الدينيّة والعنف الرمزيّ الآخر في خطاب الفقيه المعاصر، المغرب: مؤسسة مؤمنون بلاحدود، ٢٠١٩، ص٨–٩.

والاعمال العدائية المفتوحة تجاه مجموعات دينية محددة. ووفق هذين المؤشرين تعد دول مثل: المملكة العربية السعودية والصين وإيران والعراق ومصر وأفغانستان والاردن أكثر الدول تنظيم واحتكارا لسوقها الديني ([٤]).

ثالثاً: تنظيم المجال الديني في العراق قبل تأسيس الدولة: قراءة تاريخية

يتأثر تنظيم المجال الديني بطبيعة التنظيم السياسي الحاكم للمجتمع والحال ذاته في العراق ،فالمجتمع العراقي خضع كغيره من المجتمعات لأشكال مختلفة من التنظيمات السياسية التي كان له التأثير في تنظيم مجالات الحياة فيه ومنها المجال الديني الذي يعد من اثراء واهم المجالات تأثيرا في حياة المجتمع العراقي ،فالدين في المجتمع العراقي لا يمكن فصله عن مختلف مجريات الحياة العامة فهو المنظم للكثير من السلوكيات الفردية والجماعية في المجتمع ومن ثمة لابد له من مستوى معين من التنظيم والذي في الغالب يختلف باختلاف طبيعة التنظيم السياسي الحاكم ،فالعراق قبل تشكيل الدولة العراقية الحديثة في العام ١٩٢١ كان جزء من الدولة العثمانية التي اعتمدت الاسلام كمرجعية في تنظيمها السياسي والاجتماعي والثقافي ليكون الدين هو السردية الاساسية في بنية الدولة ، وبالتالي تنظيم المجال الديني كان يتم في ضوء تلك السردية ، وعند البحث عن شكل ومديات تنظيم المجال الديني في العراق في ظل الدولة العثمانية سوف نجده كان يدار من مركز إدارة الأوقاف في عاصمة الدولة (الاستانة) ولها بعض المدراء، وكان الوالي في بغداد هو المرجع الأعلى في الموقوفات العراقية، وقد ساهمت عمارة المساجد والمعاهد الخيرية والتدريسية في نشر الثقافة والاحتفاظ بالتراث. وكان يدير

[٤] –علي غانم، السوق الديني والصراع على استملاك خيرات الخلاص: روية نظرية، المغرب: مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والابحاث، ٢٠٢٠، ص١١.

الأوقاف في أواخـــر العهد العثماني في بغداد مديـــر أوقاف وكاتب ومحاسب ، وهكذا الحال في ولايتي البصرة والموصل ،ويلاحـــظ أن التقنين شـــاع أخيراً في مجـــال الوقف في العهـــد العثماني أسوة بالميادیـــن الأخرى، وأهم الأنظمة التي كـــان لها أثر في تنظيم أمـــور الوقف في العراق نظـــام إدارة الأوقـــاف ونظام توجيه الجهـــات المؤرخ في ٢٣شباط ١٨٩٦ و نظـــام إدارة الأوقـــاف الصادر في العام١٩٠٨ ([٥]).

رابعاً: دولنة المجال الديني في العراق

الحديث عن دولنة المجال الديني في العراق يطرح موضوع مدى نجاح الدولة العراقية في التحكم بالمجال الديني بصورة مستقلة عن المجتمع، فمنذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة في العام ١٩٢١سعت الدولة الى تنظيم المجال الديني من خلال النص عليه دستورياً، ففي القانون الاساسي لعام ١٩٢٥ اشارت المادة الثالثة عشر الى ان (الإسلام دين الدولة الرسمي، وحرية القيام بشعائره المألوفة في العراق على اختلاف مذاهبه محترمة لا تمس، وتضمن لجميع ساكني البلاد حرية الاعتقاد التامة، وحرية القيام بشعائر العبادة، وفقاً لعاداتهم ما لم تكن مخلة بالأمن والنظام، وما لم تناف الآداب العامة)([٦]).وكذلك اشار ذات القانون الى تنظيم المجال الديني القضائي من خلال انشاء المحاكم الدينية للمذاهب والطوائف المختلفة وهذا ما نجده في المادة الخامسة والسبعون: تقسم المحاكم الدينية إلى:١ ــ المحاكم الشرعية.٢ ــ المجالس الروحانية الطائفية. وفي المادة السادسة والسبعون: تنظر المحاكم الشرعية وحدها في الدعاوى

[٥] –محمد شريف أحمد،مؤسسة الأوقاف في العراق، مجلة دعوة الحق،العدد ٢٣٠ ، تموز– ١٩٨٣.
http://www.habous.gov.ma/daouat-alhaq/item/6028

[٦] –القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥.

المتعلقة بأحوال المسلمين الشخصية والدعاوى المختصة بإدارة أوقافهم. وفي المادة السابعة والسبعون: يجري القضاء في المحاكم الشرعية وفقاً للأحكام الشرعية الخاصة بكل مذهب من المذاهب الإسلامية، بموجب أحكام قانون خاص، ويكون قاضي من مذهب أكثرية السكان في المحل الذي يعين، مع بقاء القاضيين السنيين والجعفريين في مدينتي بغداد والبصرة، وفي المادة الثامنة والسبعون: تشمل المجالس الروحانية الطائفية: المجالس الروحانية الموسوية، والمجالس الروحانية المسيحية، وتؤسس تلك المجالس، وتخول سلطة القضاء بقانون خاص، اما المادة التاسعة والسبعون فقد اشارت الى المسائل التي تنظر فيها المجالس الروحانية:

١ ــ في المواد المتعلقة بالنكاح والصداق والطلاق والتفريق والنفقة الزوجية، وتصديق الوصايات، مالم تكن مصدقة من كاتب العدل، خلا الأمور الداخلة ضمن اختصاص المحاكم المدنية في ما يخص أفراد الطائفة، عدا الأجانب منهم.

٢ ــ في غير ذلك من مواد الأحوال الشخصية المتعلقة بأفراد الطوائف عند موافقة المتقاضين، اما المادة الثمانون فقد اشارت الى تعين أصول المحاكمات في المجالس الروحانية الطائفية، والرسوم التي تؤخذ فيها بقانون خاص، وتعين أيضاً بقانون الوراثة وحرية الوصية، وغير ذلك، من مواد الأحوال الشخصية التي ليست من اختصاص المجالس الروحانية الطائفية. ([٧]).

وكذلك تم تأسيس دائرة مسؤولة على تنظيم وادارة الاوقاف في العراق ، حيث نص القانـــون الأساسي العراقي (الدستور) في مادته ١٢٢ على ما يلي.:

[٧] –القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥.

(تعتبر دائرة الأوقاف الإسلامية من دوائر الحكومة الرسمية، وتدار شؤونها وتنظم أمور ماليتها بمقتضى قانون خاص)([٨]).واستناداً لهذه المادة فقد صدر قانون إدارة الأوقاف رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٩ الذي الغاء في مادته الرابعة عشرة نظام إدارة الأوقاف المؤرخ في العام ١٩٠٨،وقد كانت دائرة الأوقاف إحدى الوزارات العراقية حتى سنة ١٩٢٩، حيث ألغت المادة الثامنة من قانون الميزانية رقم ٢٦ لسنة ١٩٢٩ الوزارة وأناطت إدارتها بمديرية عامة مرتبطة برئاسة الوزراء، وقد اعتبر رئيس الوزراء ، الوزير المسؤول عنها. وأهم ما جاء في هذا القانون الذي ظلت أحكامه الرئيسة ثابتة رغم التعديلات الكبيرة التي طرأت عليه هو ما يلي، قسم الأوقاف إلى أوقاف مضبوطة وأوقاف ملحقة وأوقاف ذرية، وكذلك إلى أوقاف صحيحة، وأوقاف غير الصحيحة، وقد عرف القانون المذكور هذه الأنواع وكالآتي:ــ الأوقاف الصحيحة: هي التي كانت رقبتها ملكا ثم أوقف إلى جهة من الجهات. الأوقاف غير الصحيحة: ما كانت رقبتها أميرية وحقوق التصرف فيها مخصصة لجهة من الجهات. الأوقاف الملحقة: هي التي تدار بواسطة المتولين وشرط صرف غلتها أو جزء منها إلى المعابد أو إلى جهة خيرية. الأوقاف الذرية: هي الأوقاف المشروطة غلتها من عينهم الواقف من ذريته أو غيرهم. وأهم تعديل قانوني طرء على هذا القانون في العهد الملكي هو مرسوم جواز تصفية الوقف الذري رقم (١) لسنة ١٩٥٥، والذي نشر في جريدة الوقائع العراقية عدد ٣٦٦٠ في ١٩٥٥/٠٧/١٩. وجاء فيه: المادة الثالثة: «على المحكمة بناء» على طلب أحد المستحقين من المرتزقة أو أحد ورثته المستحقين بموجب هذا المرسوم تصفية الوقف الذري أو المشترك سواء

[٨] – المصدر السابق .

كان منشـــأ « قبل نفاذ هـــذا المرسوم أم بعده». وقد توالت التشريعات والتعديلات على إدارة الوقف بعد الرابع عشر من تمـــوز ١٩٥٨، إلا أن هـــذه التعديلات لم تتجـــاوز النواحي الشكلية في معظم الأحوال، وأهم قانـــون صدر هـــو قانون إدارة الأوقاف رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٦، وبموجب هـــذا القانون تحملت وزارة الماليـــة رواتب ومخصصات موظفي إدارة الأوقـــاف وأهم حكم صدر فيه هـــو أنه أجـــاز للديوان وللمتولى استبدال الموقوف الذي تتحقق المصلحـــة في استبداله بعقار أو بنقـــد أيهما أنفع للوقف. وبمقتضى هـــذا استبدلت العقارات التي لم تكـــن صالحـــة للاستغلال بالنقد، ثـــم نهضت الجهات المسؤولة عن المشاريع بإقامة عمارات شاهقة بدلا مـــن الدور المتفرقة المتهدمـــة، وقد بدأ الديوان آنذاك باستثمـــار الأموال المتجمعة نتيجة الاستبدال بتوزيع المشاريع الوقفية على محافظـــات القطـــر كافة، ولم نغفل التوسع في تقديـــم الخدمات الماديـــة والثقافيـــة والاجتماعية للمواطنين([٩]).

– إدارة الأوقاف في العراق بعد العام ١٩٦٨:

استمرت رئاسة ديوان الأوقاف في عملهـــا النشط بعـــد العام ١٩٦٨ لفترة طويلة ثم قرر مجلـــس قيادة الثـــورة المنحل استحداث وزارة للأوقاف في العام١٩٧٦، وأنـــاط بها مهمة رعايـــة الشؤون الدينية بصـــورة عامة لذلك، أبدلت أخيراً بوزارة الأوقـــاف والشؤون الدينية،([١٠]) وقـــرر مجلس قيـــادة الثورة إصدار قانـــون يحدد أهداف الوزارة واختصاصاتها الواسعـــة تحت رقـــم ٥٠ في العام ١٩٨١.وقد حـــدد أهداف الوزارة فيما يلي:

---

٩ – نقلاً عن محمد شريف أحمد،مؤسسة الأوقاف في العراق،مصدر سبق ذكره.

١٠ – المصدر نفسه.للمزيد حول تاريخ تنظيم المجال الديني في العراق انظر :زياد خالد المفرجي،التنظيم القانوني لادارة الاوقاف في العراق،رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة بغداد:كلية القانون ،٣٠٠٣.

١- تنمية الوعي الإسلامي، نشر الثقافـــة الإسلامية وجوهر الرسالة الإسلامية.
٢- رعايـــة شؤون المقدسات الدينية وتنظـــيم إدارتها وصيانتها.
٣- تأمين متطلبـــات الأداة الأمثل لفريضة الحج.
٤- العنايـــة بشؤون المؤسسات الدينية والخيرية والتنظيمية.
٥- رعاية شؤون الطوائـــف الدينية بوجه عام وتنظيم الشؤون المتعلق بإدارة أوقافهـــا ومعابدها بوجه خاص.
٦- تنظيم شؤون إدارة الأوقاف والإشراف عليها مراقبتها.
٧- استثمار أموال الأوقاف في الأوجه الشرعية المختلفة بما يضمن الحفاظ عليها وتنميتهـــا في إطار المبادئ العامـــة لخطة التنمية القومية.
٨- العنايـــة بتنفيذ شروط الواقفين الصادقـــة إلى تحقيق التضامن الاجتماعي وتقـــدم المجتمع.
٩- توثيق الروابط الدينية مع شعوب العالم الإسلامي بوجه خاص والعالم بوجه عام([١١]).

خامساً: تنظيم المجال الديني بعد العام ٢٠٠٣

تبنّت السياسة الجديدة بعد العام ٢٠٠٣ أنموذجاً جديداً أقرّ بالاستقلالية الذاتية للمؤسسات الدينية وحقها في العمل بصورة مستقلة في الشأن العام. تمثّلت الخطوة الأولى في تطبيق هذا الانموذج في القرار الذي اتحذه في آب ٢٠٠٣، مجلس الحكم الانتقالي (الذي شكّلته سلطة الائتلاف المؤقتة بقيادة الولايات المتحدة لإشراك أعضاء الفصائل السياسية العراقية في عملية صنع القرارات) والذي قضى بإلغاء وزارة الأوقاف والشؤون الدينية .نصّ القرار الذي شجّعته

[١١] -قانون وزارة الاوقاف والشوؤن الدينية ، رقم ٥٠-١٩٨١،جريدة الوقائع العراقية ،رقم العدد : ٢٨٣٣، تاريخ العدد : ٨-٦-١٩٨١.

الأحزاب الإسلامية الشيعية، بالتنسيق مع الحزب الإسلامي السنّي، على استبدال الوزارة بدواوين وقفية لكل طائفة دينية، ونشأ عن هذا الإجراء ديوان الوقف الشيعي وديوان الوقف السنّي وديوان أوقاف الديانات المسيحية والأيزيدية والصابئة المندائية. كان الهدف إنهاء سيطرة النظام السابق على المجال الديني، ومنح حرية أكبر للمذاهب والأديان المتعددة في العراق للتعبير عن هوياتها ومعتقداتها، ضمن إطار سياسي جديد ساهم في ترسيخ التعددية وتمثيل المجموعات الإثنية الدينية. غير أن هذا التحوّل في مضمار الأوقاف الإسلامية ولّد صراعات جديدة حول الهوية الطائفية للمواقع الإسلامية واختصاص مؤسسات الأوقاف الجديدة. وتسبّب ذلك بتسارع وتيرة تطييف المجال الديني والتنافس بين الأفرقاء الدينيين – بين الطائفتَين السنّية والشيعية، كما في داخل الطائفة الواحدة – على المكانة والعائدات والأرباح الاقتصادية([١٢]) .

١–ديون الوقف الشيعي

بعد الغاء وزارة الاوقاف والشؤون الدينية تم تأسيس دوائر للاوقاف على اسس مذهبية ودينية وكان ديوان الوقف الشيعي من تلك المؤسسات التي تحددت مسؤوليته بتنظيم المجال الديني الشيعي في العراق ،فمع صدور قانون ديوان الوقف الشيعي رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٢، اصبح للطائفة الشيعية كيان مؤسساتي وهذا ما جاء في المادة الاولى من القانون حيث اشارت يؤسس ديوان يسمى (ديوان الوقف الشيعي) يرتبط بمجلس الوزراء ويتمتع بالشخصية المعنوية ويمثله رئيسه أو من يخوله، وتم تحديد لهذا الديون ستة اهداف حددتها المادة الثانية من القانون وهي :(أولاً : ادارة الأوقاف التي ليس لها متولٍ خاص ، والعناية بتنفيذ شروط الواقفين في الاوقاف التي لها متول خاص. ثانياً: استثمار

[١٢] –د. حارث الحسن ، مصدر سبق ذكره.

الاموال التي ليس لها متولٍ خاص بما يضمن الحفاظ عليها وتنميتها. ثالثاً: العناية بشؤون الجوامع والحسينيات والمؤسسات الدينية والخيرية وتطويرها .رابعاً: تعزيز وتنمية الثقافة الاسلامية واحياء التراث الاسلامي والاثار الإسلامية والمحافظة عليها. خامساً : توثيق الروابط الدينية مع العالم الاسلامي والتقريب بين المذاهب الاسلامية سادساً : رعاية شؤون العتبات المقدسة ومراقد الأئمة (عليهم السلام) ومقامات الصحابة والأولياء والمساجد والحسينيات)([١٣]).

وبذلك وضع قانون الوقف الشيعي اسس تنظيم المجال الديني الشيعي حيث خضعت العديد من المساجد والجوامع والحسينيات والاضرحة والمدارس(عدد الطلاب فيها اربعة الاف طالب في عموم العراق) بالاضافة الى كلية الامام موسى الكاظم للادارة المباشر للوقف ،وتم تحديد موازنة سنوية للوقف حيث بلغت وفقا لموازنة العام ٢٠١٩ (٥٩٣) مليار دينار عراقي وبلغ عدد الموظفين (٩٤٠٠) موظف([١٤]).

٢-ديوان الوقف السني.

لا يختلف الوضع فيما يتعلق بالديوان الوقف السني هو الاخر يعد كيان مؤسساتي جديد تم تأسيسه ليكون مسؤول عن تنظيم المجال الديني السني ، وله قانونه الخاص رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٢ حيث اشارت المادة الاولى منه (يؤسس ديوان يسمى (ديوان الوقف السني) يرتبط بمجلس الوزراء ويتمتع بالشخصية المعنوية ويمثله رئيسه او من يخوله) اما اهداف الديوان فقد حددتها المادة الثانية من القانون وهي كالاتي:(اولا :- توثيق الروابط الدينية مع العالم

[١٣] -مجلس النواب العراقي، قانون ديوان الوقف الشيعي رقم ٥٧لسنة٢٠١٢.

[١٤] - قانون رقم (١)الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية ٢٠١٩، جريدة الوقائع، العدد ٤٥٢٩ ، ١١ شباط ٢٠١٩ .

الاسلامي بوجه خاص والعالم بوجـــه عام ثانيا:- تنظيم شؤون ادارة الاوقاف والاشراف عليها ومراقبتها وفق الاوجه الشرعية. ثالثا:- استثمار اموال الاوقاف في الاوجه الشرعية بما يضمن الحفاظ عليها وتنميتها. رابعا:- العناية بتنفيذ شروط الواقفين والاشراف على الاوقاف الملحقة. خامسا:- العناية بشؤون المؤسسات السنية الدينية والخيرية ومراقد الاولياء والصحابة والصالحين ومقاماتهم. سادسا:- تعزيز وتنمية الثقافة الاسلامية واحياء التراث الاسلامي والاثار الاسلامية والمحافظة عليها سابعاً :- التقريب بين المذاهب ([١٥]).

ومع صدور قانون الوقف السني اصبح هنالك تنظيم للمجال الديني السني حيث خضعت العديد من المساجد والجوامع والاضرحة والمدارس وكلية الامام الاعظم للادارة المباشر للوقف ،وتم تحديد الموازنة السنوية للوقف حيث بلغت وفقا للموازنة العام ٢٠١٩(٣٠٠) مليار وبلغ عدد الموظفين (٢٠٠٠٠) موظف([١٦]). .

٣-دي وان اوقاف الديانات المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية

بما ان العراق دولة متعددة الاديان وفيها اكثر من اقليه دينية كان لابد من تاسيس كيان مؤسساتي يكون مسؤولة عن ادارة وتنظيم المجال الديني للاقليات الدينية، لذلك تم أنشاء ديوان اوقاف الديانات (المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية) وكان القانون رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٢ هو الاساس القانوني لذلك، حيث اشار في المادة الاولى منه يؤسس ديوان يسمى (ديوان اوقاف الديانات المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية) يرتبط بمجلس الوزراء ويتمتع بالشخصية المعنوية ويمثله رئيسه او من يخوله) وحددت المادة الثانية منه

[١٥] -مجلس النواب العراقي،قانون ديوان الوقف السني رقم ٥٦ لسنة ٢٠١٢.

[١٦] - قانون رقم (١)الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية ٢٠١٩،مصدر سبق ذكره.

اهدافه وهي كالاتي اولا: توثيق الروابط الدينية مع العالم الاسلامي بوجه خاص والعالم بوجه عام. ثانيا: رعاية شؤون العبادة واماكنها ورجال الدين والمعاهد والمؤسسات الدينية بما يساعد على تقديم افضل الخدمات لابنائها. ثالثا: دعم ورعاية متولي الوقف لغرض ادارة واستثمار اموال الاوقاف المشمولة باحكام هذا القانون. رابعا: التشجيع والاسهام في فتح المدارس ودور الايتام والعجزة والمستشفيات. خامسا: تأسيس مكتبات عامة لتكون مرجعا للباحثين([١٧]). ومع هذا القانون اصبح هنالك تنظيم للمجال الديني للاقليات الدينية (الديانات المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية) حيث خضعت العديد من دور العباده والاضرحة والمدارس وكليات الدينية للادارة المباشر للوقف ،وتم تحديد موازنة سنوية للوقف حيث بلغت وفقا للموازنة للعام ٢٠١٩ (٧٨٠٠) مليار وثمانمائة مليون دينار وبلغ عدد الموظفين (٤٥٠) موظف([١٨]) .

٤-فدرلة تنظيم المجال الديني : تنظيم المجال الديني في اقليم كردستان

تحول العراق من دولة بسيطة الى دولة مركبة نعكس على تنظيم العديد من المجالات ومنها المجال الديني حيث خضع المجال الديني في اقليم كردستان الى سلطة الاقليم وتم تنظيمه بتاسيس وزارة الاوقاف والشؤون الدينية بصدور قانون الوزارة رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ الذي نظم المجال الديني حيث اشارة المادة (٢) من القانون الى ذلك من خلال تهديد اهداف الوزارة والتي تتمثل بالتالي([١٩]):

---

[١٧] -مجلس النواب العراقي ،قانون ديوان اوقاف الديانات المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية، رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٢.

[١٨] - قانون رقم (١)الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية ٢٠١٩،مصدر سبق ذكره.

[١٩] -قانون وزارة الاوقاف والشؤون الدينية لاقليم كوردستان – العراق رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧.
http://wiki.dorar-aliraq.net/iraqilaws/law/20936.html

١– تنمية الوعي الاسلامي ونشر الثقافة الاسلامية ومبادئ رسالتها السمحاء
٢ – رعاية شؤون الاماكن المقدسة لكافة الاديان وتنظيم ادارتها
٣ – تنظيم امور الحج والعمرة للمسلمين بشكل يؤمن العدالة في اختيار المشمولين بالحج وتامين متطلبات السفر والاقامة والخدمات الادارية اللائقة بالحجاج وبما يحقق الامان والاداء الاحسن وبالتنسيق مع الوزارات والجهات ذات العلاقة.
٤ – تنظيم شؤون ادارة الاوقاف والاشراف عليها ومراقبتها بما يؤمن تحقيق شروط الواقفين والفائدة القصوى للاستثمار وايداع ايرادات الوقف او اية ايرادات اخرى في حساب خاص باسم الوزارة وصرفها على وجه يخدم شروط الواقفين ومنفعة الوزارة.
٥ – الاهتمام بالدين الاسلامي الحنيف والاديان الاخرى وتراثها واحترام العلماء ورجال الدين والحفاظ على مكانتهم الاجتماعية وتحسين اوضاعهم المعيشية لممارسة نشاطاتهم الدينية والوطنية والقومية والاجتماعية بما يخدم المجتمع الكوردستاني.
٦ – توثيق الروابط بين مختلف الديانات والمذاهب والطوائف في كوردستان – العراق.
٧ – انشاء وتعمير المساجد والجوامع ودور العبادة الاخرى وتامين متطلباتها في الاماكن اللازمة وتامين دور للائمة والخطباء في الجوامع التي ستتم انشاؤها
٨ – مواكبة ما يستجد في الفكر الاسلامي في العالم وتحقيق التماس مع علمائها ومؤسساتها الثقافية والعلمية لاستزادة المعرفة الاسلامية وتعريف العالم بالشعب الكوردستاني ودوره في الدفاع عن الاسلام ونشره واغناء تراثه الثقافي والحضاري.

٩ – متابعة تطوير المناهج الدراسية للدراسات الاسلامية بما يؤدي الى نبذ الفكر التكفيري والالحادي والتطرف الديني والارهاب في مختلف مراحلها وتامين المدارس اللائقة بها من حيث البناء والادارة والاساتذة وتامين مستلزمات الدراسة واستحداث مستويات للدراسات الدينية من معاهد وكليات ودراسات عليا بما يؤمن تخريج علماء مقتدرين في الخطابة والارشاد الديني والفتاوى الشرعية

١٠ – الاهتمام بشؤون الاديان والطوائف والمذاهب في الاقليم بما يحقق روح التسامح بين الاديان وتامين التواصل فيما بينها.

١١ – العمل على تهيئة جيل من العلماء المسلمين يتميزون بمستوى علمي ديني عال ضمن اطار العقائد الاسلامية السمحاء وبعيدين عن التطرف والغلو والفكر التكفيري ، وبثقافة واسعة ومتحلين بالروح القومية ومدافعين عن مكاسب شعب كوردستان.

١٢ – تهيئة كافة وسائل الخدمات من القاعات والمتطلبات اللازمة للمناسبات الدينية والاجتماعية بشكل يؤمن تقديم افضل الخدمات للمجتمع عند الحاجة وفتح قاعات خاصة للمناسبات الاجتماعية الدينية للنساء.

١٣ – اقامة الدورات اللازمة وادامتها لتقوية الائمة والخطباء ورجال الدين في الاقليم.

١٤ – استيعاب خريجي الثانويات والمعاهد والكليات الاسلامية في الاقليم ضمن دوائر وزارة الاوقاف للاستفادة منهم في الاماكن اللازمة بعناصر ذات مستوى علمي عال ووعي قومي كاف.

١٥ – تشجيع عقد المؤتمرات لتكريس ثقافة الحوار والتعايش السلمي بين الاديان .

سادساً- المجال الديني غير المنظم

تتعدد اشكال المجال الديني غير المنظم في العراق فاذا كانت المساجد ودور العبادة والمراقد الدينية الكبيرة والمدارس والاوقاف تم تنظيميها قانونا وتخضع لاشرف المؤسسات الدينية الرسمية (دواوين الاوقاف) ، نجد في المقابل الكثير من المساجد والحسينيات والتكايه والاضرحة والمدارس الدينية والحوزات تدار بواسطة اشخاص غير رسميين وتمارس دور ديني كبير يفوق في الكثير من الاحيان مثيلاتها الخاضعة لادارة الدولة ،هذا بالاضافة لما يرتبط بها من طقوس وممارسات دينية شعارتيه الى جانب مجال مهم وخطير يتمثل بالمال الديني حيث يحصل القائمين على دارة تلك المؤسسات غير الرسمية على الكثير من الاموال التي تدفع كتبرعات او حقوق ماليه دينية يتم تقديمها من مريديها. وتعد العلاقة بين الدولة و المجال الديني غير المنظم ،علاقة غير واضحة المعالم ، فالكثير من جوانب المجال الديني غير المنظم الشعاراتية والمالية والدينية بعيدة عن اي دور للدولة وبالاخص بعد العام ٢٠٠٣، فاذا كانت الدولة قبل ٢٠٠٣ وبسبب سلطوية النظام وشموليته تراقب هذا المجال حيث كانت تسيطر على الجزء الأكبر من الأوقاف المهمة في العراق من خلال وزارة الأوقاف والشؤون الدينية التي كانت تعد الأداة الرسمية الأساسية لفرض رقابة صارمة على المجال الديني ونشر رسالة موحَّدة في المساجد وكانت المقامات والاضرحة الشيعية والسنية والمساجد تخضع لإدارة مديرين تُعيّنهم وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، وغالباً ماكان يتم اختيارهم استناداً إلى ولائهم المُثبَت للنظام. كما كان الأئمة والخطباء في معظمهم موظفين لدى الدولة أو مُجازين من وزارة الأوقاف والشؤون الدينية والفرع المحلي لحزب البعث، وكان الحزب وأجهزة أمنية أخرى تتولى الإشراف أو الرقابة على خطبهم. أما رجال الدين

والأئمة الذين لا يتبعون التعليمات الحكومية أو ممَّن كانت خطبهم تتضمن رسائل غير المتطابقة مع النسخة الرسمية، فكانوا يُنعَتون بالعناصر "غير المتعاونة" أو "غير الوفيّة .وغالباً ما كانوا يُطرَدون أو يُعتقَلون، أو حتى يُعدَمون[٢٠]، لكن بعد العام ٢٠٠٣ نجد الوضع قد تغيير كثيراً فمع ضعف الدولة و وبروز الطائفية السياسية التي تحكمت في المشهد السياسي في العراق ، توسع هذا المجال واصبح مجال مفتوح يمكن ممارسته بواسطة اي شخص دون اي رقابة او تنظيم من الدولة. الامر الذي يتطلب تدخل الدولة لتنظيم هذه المجال ومراقبته وفقاً للقانون كون الكثير منها اصبح يستخدم لاستغلال الناس البسطاء وكسب الكثير من الاموال والنفوذ الاجتماعي بواسطة اشخاص لا يتمتع الكثير منهم بالمؤهلات المطلوبة للقيام بذلك.

سابعاً: تحديات تنظيم المجال الديني

تنظيم اي مجال من مجالات الحياة يواجه العديد من التحديات، كون لكل مجال فواعله وادواته وشبكة المصالح الحاكمة له التي ترفض تنظيمه ،خاصة اذا وجدت في ذلك تهديداً لمصالحها ونفوذها ، اذا كانت هذه القاعدة حاكمة في مجالات النشاط الانساني اليومية فكيف الحال فيما يتعلق بالمجال الديني الذي يتلبس لبوس المقدس ويصبح التقرب منه لتنظيمه مس بالمقدس، لذلك تنظيم المجال الديني في العراق معقد ويوجه العديد من التحديات، فالعراق دولة متعددة الاديان والطوائف والمذهب والممل والنحل ،ولكل مجموعة شبكاتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية والدينية ،تجد اي محاولة للمس بها استهداف ديني او طائفي او مذهبي لها، فبرغم من تنظيم المجال الديني قانونا في العراق على الاساس الديني والطائفي من خلال دواوين الاوقاف الدينية لكن لايزال

[٢٠] –د. حارث الحسن، السلطة الدينية وسياسة الاوقاف الاسلامية، مركز كرنبجي، بيروت ،٢٠١٩.

هنالك عدم اتفاق على اعادة اقتسام الاوقاف بين الوقف السني والشيعي ،فضلاً عن ذلك هنالك العديد من الفضاءات الدينية لا تخضع للتنظيم القانوني ما يجعل المجال الديني مفتوح يسهل التأثير به من اطراف وجهات مختلفة لتحقيق مصالح شخصية وسياسية حتى لو كان ذلك على حساب المصالح الوطنية. وبالأخص فيما يتعلق بكل من الخطاب الديني والتعليم الديني، فبالنسبة للخطاب الديني فهو من المجالات الدينية المهمة والخطرة التي تكون بحاجة الى التنظيم وبالأخص في بلد مثل العراق شهد الكثير من التوظيف السياسي للخطاب الديني والذي شجع الكثير منه على تعزيز الكراهية والعنف بين ابناء المجتمع فاساهم في توفير المبرر الديني لممارسة ذلك ،فالخطاب الطائفي والديني الذي يحث على التكفير حاضر بقوة في المجال الديني، الامر الذي يتطلب تنظيمه بالشكل الذي ينسجم مع الوحدة الوطنية ويكون عامل دعم للاستقرار في البلاد. اما بالنسبة للتعليم الديني، فهو يعد من اهم المجالات الدينية التي بحاجة الى التنظيم وذلك للحد من وصول اشخاص لا يمتلكون المؤهلات المطلوبة في المجال الديني ،وبالتالي قد يقدمون تفسير مغلوط للدين او يعملون على استعلاله للاغراض الشخصية او السياسية.. الخ، وفي العراق سوف نجد لايزال التعليم الديني بحاجة الى تنظيم مؤسساتي حيث لاتزال الكثير من المؤسسات التعلمية غير خاضعة للتنظيم المؤسساتي للدولة، وهنا لاقصد ان يكون التعليم ضمن مؤسسات الدولة التعليمية وانما اقصد ان يكون في الاطار القانوني للدولة ، وعند البحث في طبيعة التعليم الديني في العراق نجد الجامعات والمعاهد والمدارس الدينية التابعة للمؤسسات الرسمية تقوم به الى جانب تعليم ديني حر غير الخاضع لاشراف الدولة يتم في المدارس والمساجد والحوزات والتكايا والكنائس والمعابد الاخرى وهو ما يعرف بالتعليم الديني التقليدي.

الخاتمة

عدم الاستقرار في تنظيم المجال الديني في العراق يرشدنا الى حقيقة مهمة وهي عدم استقرار في اسس بناء الدولة الحديثة في العراق فمنذ تأسيسها في العام ١٩٢١ والى اليوم مر العراق بمخاضات صعبة كانت السبب في عدم استقراره في مجمل نواحي الحياة ومنها الجانب الديني حيث نجد في كل مرحلة من مراحله التاريخية الحديثة كانت هنالك سياسة خاصة في التعامل مع المجال الديني مانعكس ذلك سلباً على تنظيم ومأسسة المجال بواسطة الدولة ،حيث ارتبط تنظيم المجال الديني بالمرجعية الفكرية والدينية والمذهبية والسياسية والايديولوجية للنظام الحاكم من جهة، ومن جهة اخرى بعلاقة النظام مع فواعل المجال الديني، فضلاً عن طبيعة المجال الديني في العراقي والذي هو في النتيجة انعكاس لمكانة الدين في المجتمع ، حيث يعد الدين من العوامل الاكثر تاثيراً في المجتمع العراقي ، فالمجتمع العراقي يوصف بانه مجتمع متدين يلعب فيه الدين دوراً موثراً في تنظيم الكثير من السلوكيات والممارسات الاجتماعية وبالاخص التي تتعلق بالاحوال الشخصية ما يجعله حاضر بقوة في الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية ..الخ، ومن ثمة يصبح امر تنظيمه في غاية الصعوبة وبالاخص بعد العام ٢٠٠٣ حيث شكل الدين مرجعية للكثير من الفواعل السياسية التي اخذت تتغذى عليها لشرعنة وجودها السياسي وممارستها للسلطة في البلاد .

ABSTRACT

Organizing in various areas of life is a basic requirement for every society and country that seeks to build a stable society that lives in a state of sustainable peace. Organizing the religious sphere is one of the important areas of life that must work on laying the foundations, rules and legislation required to organize it in a way that makes it an element of strength and stability for the state, especially in a country like Iraq. There are many different religions, and religious sects, and religion plays an important role in the general culture of the country.